

وزارة الزراعة الأميركية  
إدارة سلامة وتفتيش الأغذية - واشنطن، العاصمة

2014/4/24	8410.1 المراجعة 6	توجيهات إدارة سلامة وتفتيش الأغذية
-----------	----------------------	------------------------------------

الاحتجاز والمصادرة

1. الغرض

تزود هذه التوجيهات الإجراءات التي يجب أن يتبناها موظفو برنامج إدارة سلامة وتفتيش الأغذية (FSIS) عند احتجاز أو إعداد توصية لمصادرة منتجات اللحم أو الدواجن أو البيض التي وُجدت في التداول التجاري عندما يكون هناك سبب للاعتقاد بأن المنتجات مغشوشة أو تحمل تعريفاً خاطئاً أو انتهاكاً آخر للقانون الفدرالي لتفتيش اللحوم (FMIA) أو القانون الفدرالي لتفتيش منتجات الدواجن (PPIA) أو قانون تفتيش منتجات البيض (EPIA) (القوانين). تتضمن هذه التوجيهات أيضاً إجراءات احتجاز وإعداد التوصيات لمصادرة البيض بقشره الموضب في حاويات مخصصة للمستهلك النهائي (المشار إليه في ما بعد بكلمة بيض) الذي عثر عليه في التداول التجاري عندما يكون هناك سبب للاعتقاد أن البيض ينتهك قانون تفتيش منتجات البيض. تُعيد إدارة سلامة وتفتيش الأغذية إصدار هذه التوجيهات بكاملها لأجل تحديث المعلومات المتعلقة بعمليات الاحتجاز والمصادرة، ودمج التعليمات المتعلقة بالتبرعات، وإضافة معلومات تتعلق بالبيض، وتقديم تحديثات إضافية.

النقاط الأساسية

- الظروف التي يبدأ فيها موظفو البرنامج عملية الاحتجاز
- دعم إجراءات الاحتجاز والمصادرة
- الاتصال بأصحاب أو وكلاء المنتج أو القيمين عليه
- إجراءات احتجاز المنتج والعوامل الأخرى الواجب أخذها في الاعتبار كجزء من عملية الاحتجاز
- التخلص الطوعي من المنتج، بما في ذلك التبرع بالمنتج

- توثيق إجراءات الاحتجاز واستخدام استمارات إدارة سلامة وتفتيش الأغذية
- إنهاء إجراءات الاحتجاز ومصادرة المنتج.

## 2. الإلغاء

توجيهات إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 8410.1، المراجعة 5، الاحتجاز والمصادرة، المصادرة بتاريخ 2008/6/19.

## 3. الخلفية

أ. عندما يكون هناك سبب ما للاعتقاد أن منتجات اللحم والدواجن والبيض التي عثر عليها في التداول التجاري مغشوشة أو تحمل تعريفاً خاطئاً أو غير ذلك من انتهاكات القوانين، بإمكان إدارة سلامة وتفتيش الأغذية احتجاز هذه المنتجات على النحو المنصوص عليه في القسم 402 من القانون الفدرالي لتفتيش اللحوم (21 U.S.C. 672)، والقسم 19 من القانون الفدرالي لتفتيش منتجات الدواجن (21 U.S.C. 467a)، والقسم 19 من قانون تفتيش منتجات البيض (21 U.S.C. 1048). يمنح قانون تفتيش منتجات البيض (21 U.S.C. 1048) أيضاً إدارة سلامة وتفتيش الأغذية الصلاحية لاحتجاز البيض الموجود في التداول التجاري عندما تكون هناك أسباب للاعتقاد أن البيض ينتهك القوانين. في العديد من الحالات، يعمل موظفو برنامج إدارة سلامة وتفتيش الأغذية مع صاحب المنتج أو وكيل المنتج أو القيم على المنتج للتوصل إلى التخلص الطوعي من المنتج المنتهك. عندما يتعذر التوصل إلى الاتفاق على التخلص الطوعي من المنتج، بإمكان إدارة سلامة وتفتيش الأغذية:

1. احتجاز المنتج، كما تسمح بذلك القوانين وكما هو محدد في القوانين 9 CFR 329.1، و 9 CFR 381.210 و 9 CFR 590.240، لمدة زمنية لا تتجاوز 20 يوماً؛

2. تقديم التماس إلى محكمة منطقة أميركية لمصادرة المنتجات. تباشر بهذا العمل وزارة العدل أو النائب العام للولايات المتحدة نيابة عن إدارة سلامة وتفتيش الأغذية مع تقديم تشهير معلومات أو شكوى عينية بموجب القسم 403 من القانون الفدرالي لتفتيش اللحوم (21 U.S.C. 673)، أو القسم 20 من القانون الفدرالي لتفتيش منتجات الدواجن (21

U.S.C. 467b ، أو القسم 20 من قانون تفتيش منتجات البيض (21 U.S.C. 1049)  
بحق المنتج في محكمة المنطقة المناسبة.

ب. يَحُول موظفو البرنامج التاليين باحتجاز المنتجات في الأسواق.

#### 1. مكتب العمليات الميدانية (OFO)

أ. المسؤولون عن فرض التطبيق وإجراء التحقيق والتحليل (EIAO)  
ب. بيطريو الصحة العامة (PHV) المُدرَّبون على منهجية المسؤولين عن فرض التطبيق وإجراء التحقيق والتحليل.

2. مكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق (OIEA) - محققو شعبة الامتثال والتحقيقات (CID)؛

3. أي موظفين آخرين في البرنامج تلقوا توجيهات لاحتجاز من قِبَل أحد الموظفين المدرجين المذكورين أعلاه أو من قبل مشرف مخوّل من برنامج إدارة سلامة وتفتيش الأغذية.

**ملاحظة:** على موظفي برنامج التفتيش احتجاز منتجات اللحم والدواجن في المؤسسات التي تخضع للتفتيش الفدرالي كما هو محدد في توجيهات إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 1.5000، التحقق من نظام سلامة الغذاء.

ج. منطقة البرنامج (مكتب العمليات الميدانية/مكتب المنطقة أو مكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق/قسم الامتثال والتحقيقات/المكتب الإقليمي التي تباشر إجراء الاحتجاز هي المسؤولة عن تنفيذ هذا الاجراء، عندما يحدث ذلك، بما في ذلك تنسيق الإجراءات التعاونية مع مناطق البرنامج الأخرى لتمديد خطط التخلص الطوعي من المنتجات قبل الاحتجاز.

#### 4. الظروف التي يكون فيها الاحتجاز مُبرَّرًا

أ. يحتجز موظفو البرنامج الأنواع التالية من المنتجات المنتهكة للقوانين في الأسواق (في المؤسسات غير الرسمية).

1. منتجات اللحم و الدواجن والبيض الممكن استخدامها كغذاء بشري، والتي هناك سبب للاعتقاد بأنها مغشوشة؛

**ملاحظة:** البيض المُوضب في حاويات مخصصة للمستهلك النهائي الذي وُجد بأنه ينتهك متطلبات الحرارة في قانون تفتيش منتجات البيض لا تعتبر مغشوشة.

2. منتجات اللحم والدواجن والبيض الممكن استخدامها كغذاء بشري، والتي هناك سبب للاعتقاد إنها تحمل تعريفاً خاطئاً؛

3. المنتجات المؤهلة للتفتيش (أي المنتجات المطلوب إعدادها أو معالجتها بموجب أنظمة إدارة سلامة وتفتيش الأغذية) أو المنتجات المعتبرة بأنها مؤهلة للتفتيش وهناك سبب للاعتقاد بأنها لم تفتش من السلطات الفدرالية أو سلطات الولاية ولم تجتاز التفتيش؛

4. المنتجات المؤهلة للتفتيش التي هناك سبب للاعتقاد، بأنها موزعة، أو يعتمزم توزيعها بطريقة تنتهك القوانين، والتي تحتوي على منتجات مستوردة بصورة غير قانونية أو منتجات من بلدان غير مؤهلة أو من مؤسسات أجنبية غير مؤهلة؛

5. البيض المُوضب في حاويات مخصصة للمستهلك النهائي، والذي هناك سبب للاعتقاد بأنه يخزن أو يحفظ أو ينقل على درجة حرارة محيطية أعلى من 45 درجة فهرنهايت بعد التوضيب، أو الذي لا يحتوي على ملصقات تشير إلى أن التبريد مطلوب، انتهاكاً لقانون تفتيش منتجات البيض. (21U.S.C1034, 1037).

## 5. الاحتجاج

أ. للتأكد بأن الوكالة قادرة على دعم عملية الاحتجاج، وإذا اقتضت الحاجة رفع شكوى للمصادرة خلال فترة الاحتجاج القانونية وهي 20 يوماً، على موظفي البرنامج جمع الأدلة لدعم احتجاج المنتجات في بداية عملية الاحتجاج. تشمل هذه الأدلة، على سبيل المثال لا الحصر، المستندات والمعلومات الأخرى مثل الصور الفوتوغرافية، وسجلات أعمال الشركة، والبيانات، ومذكرات المقابلات، وأخذ العينات ونتائج الاختبارات، واستمارات الاحتجاج، والملاحظات الحسية. هذه الأدلة تشكل قاعدة الوكالة للاحتجاج، وإذا اقتضت الحاجة، تقديم شكوى لأجل المصادرة.

ب. على موظفي البرنامج مراجعة السجلات والتشاور مع المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج للتحقق من تحديد جميع كافة انتهاكات المنتج الموجود تحت سيطرته، كما هو محدد في القسم 8 أدناه.

ج. بعد أن يحدد موظفو البرنامج كافة انتهاكات المنتج، عليهم إبلاغ المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج أن بإمكانه أن يعرض التخلص طوعاً من المنتج قبل القيام بالاحتجاز.

د. إذا عرض أو قام المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج بالتخلص الطوعي من المنتج، على موظفي البرنامج التحقق من تنفيذ ذلك على النحو المحدد في القسم 9 أدناه. إذا جرى التخلص الطوعي فوراً تحت إشراف موظف البرنامج، لن يضطر موظف البرنامج إلى اتخاذ إجراء الاحتجاز أو إلى تعبئة استمارة الاحتجاز.

**ملاحظة:** على موظفي البرنامج تعبئة الاستمارة المناسبة للتخلص من المنتج.

هـ. إذا لم يوافق المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج بأن يتخلص على الفور من المنتج المنتهك، أو لم يكمل التخلص الطوعي بطريقة مناسبة، على موظف البرنامج احتجاز المنتج المنتهك كما هو محدد في القسم 8 أدناه.

## 6. إشعار وتوثيق الاحتجاز

أ. على موظفي البرنامج وضع بطاقة الاحتجاز الأميركية لاستمارة إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 8400-2 على المنتج المحتجز.

ب. على موظفي البرنامج:

1. إبلاغ المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج حول إجراء الاحتجاز، وأنه لا يجوز

استخدام المنتج أو تغييره أو نقله أو بيعه في الأسواق وهو قيد الاحتجاز؛

2. إبلاغ المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج عن أسباب احتجاز المنتج (القسم 6)؛

3. إعطاء المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج فرصة لاقتراح أسلوب لجعل المنتج

يمتثل للقوانين المطبقة وتجنب المصادرة.

ج. على موظفي البرنامج:

1. تعبئة استمارة إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 1-8080، إشعار الاحتجاز، في مكّون التحكم بالمنتج لنظام ANet/ICS؛

**ملاحظة:** يمكنك أن تجد تعليمات تعبئة استمارة إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 1-8080 على ظهر نسخة PDF الرسمية للاستمارة. يحتوي نظام ANet/ICS على رابط إلى هذه التعليمات، وكذلك تعليمات تعبئة استمارات أخرى لإدارة سلامة وتفتيش الأغذية المرتبطة بإجراءات مراقبة بالمنتج. إذا لم يكن نظام ANet/ICS متوفرًا، على موظفي البرنامج تعبئة نسخة PDF للاستمارة وإتباع التعليمات الواردة أعلاه لطبع وتوزيع والحفاظ على الاستمارات. عندما يصبح نظام ANet/ICS متوفرًا، يُدخل موظفو البرنامج إجراء التحكم بالمنتج في النظام ويرفقون استمارة مصورة وموقعة في السجل الخاص بإجراء التحكم بالمنتج.

2. طبع استمارة لكل شخص مذكور في قسم "التوزيع" للاستمارة 1-8080؛

3. الحصول على توقيع من الشخص المسؤول على جميع الاستمارات؛

4. تقديم استمارة موقعة إلى المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج تسلم باليد أو البريد المضمون أو الفاكس؛

**ملاحظة:** قد تطرأ أوضاع لا يمكن فيها تحديد مالك المنتج أو وكيل المالك، لذلك سيكون القيم على المنتج هو المتلقي الوحيد للاستمارة الموقعة.

5. إرفاق استمارة مصورة وموقعة بالسجل لإجراء التحكم بالمنتج في نظام ANet/ICS.

6. حفظ استمارة موقعة وفق جدول حفظ السجلات المناسب.

**ملاحظة:** إذا كان الاحتجاز يشمل منتجات متعدّدة تخص مالكًا واحدًا وهي موجودة في مكان واحد، يمكن استخدام إشعار احتجاز واحد. ينبغي استخدام صفحات إضافية لتفصيل المنتجات المتعددة المحتجزة. إذا كان هناك عدة مالكين، بإمكان كل مالك اقتراح التخلص الطوعي من منتجاته. في

تلك الحالات، على موظفي البرنامج وضع منتج كل مالك تحت إجراء احتجاز منفصل. وتستخدم صفحة إضافية لإدراج بنود المنتجات الخاصة بكل مالك.

## 7. العوامل الأخرى الواجب أخذها في الاعتبار

عند الضرورة، على موظفي البرنامج:

1. مراجعة السجلات والاستعلام من إدارة الشركة أو موظفي الشركة إذا كانت جميع المنتجات المنتهكة متواجدة في الشركة، أو إذا كانت هناك منتجات منتهكة إضافية في أماكن أخرى ليست تحت سيطرة الشركة. إن غياب سيطرة الشركة على المنتجات المنتهكة قد يدفع موظفي البرنامج إلى إجراء استعلامات إضافية، وتحقيقات، ومراقبة، واستقصاءات، أو نشاطات أخرى في شركات أخرى أو مؤسسات خاضعة للتفتيش الفدرالي. إذا اعتقد موظفو البرنامج بوجود انتهاك جنائي، أو أنهم يحتاجون إلى المساعدة في هذه التحقيقات، عليهم الاتصال بالمشرفين عليهم المباشرين. على موظفي البرنامج إحالة المعلومات أو الادعاءات المتعلقة بالانتهاكات الجنائية المحتملة إلى مكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق/قسم الامتثال والتحقيقات/المكتب الإقليمي المناسب. في حال وجود مخاوف من أن مؤسسة تخضع للتفتيش الفدرالي قد أنتجت، أو لا تزال تنتج، المنتج المنتهك، على موظفي البرنامج الاتصال بمكتب العمليات الميدانية/مكتب المنطقة المناسب؛

2. تقديم عينات من المنتج لفحصها في المختبر من أجل دعم إجراء الاحتجاز أو للتحديد الإيجابي للغش في حال وجود مخاوف تتعلق بالصحة العامة (مثلاً، يبدو أن الملوث مادة سامّة)؛

3. تعبئة استمارة إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 4-5500، تقرير الأحداث الهامة، عند وجود حادث مهم يهدد، أو محتمل أن يهدد الصحة العامة أو سلامة المنتجات الخاضعة لقوانين إدارة سلامة وتفتيش الأغذية (توجيهات إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 5500.2، الاستجابة للأحداث الهامة)؛

4. إبلاغ مكتب المفتش العام، عبر المشرف المباشر، ومكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق/قسم الامتثال والتحقيقات/المكتب الإقليمي المناسب إذا أظهرت المنتجات المحتجزة خصائص التلاعب بالمنتج (توجيهات إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 1-8030، الاتصال بمكتب المفتش العام)؛

5. الاتصال بالوكالة الفدرالية، أو الحكومية أو المحلية (مثل، إدارة الأغذية والأدوية - FDA)، عبر المشرف المباشر، عندما يتبين أن المنتجات غير المؤهلة للتفتيش مغشوشة أو تحمل تعريفاً خاطئاً أو تنتهك القانون.

### 8. التخلص الطوعي من المنتجات

أ. تتوفر للمالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج عدة خيارات للتخلص الطوعي من اللحم ومنتجات البيض، بما في ذلك: جعل المنتج يمتثل للمتطلبات (مثل، تغيير الملصق)، أو الاستخدام الشخصي، أو السماح بالتبرع بالمنتجات التي تحمل تعريفاً خاطئاً أو المغشوشة اقتصادياً إلى منظمات خيرية، أو تلف المنتج لكي لا تيود صالحاً للاستهلاك البشري.

ب. لا يجوز استخدام المنتج المغشوش للاستعمالات الشخصية أو للتبرع به. ولكن يمكن التبرع بالمنتجات المغشوشة اقتصادياً (أنظر القسم 9).

ج. لا يمكن استعمال البيض المخزون بطريقة مخالفة لشروط الحرارة المحيطة به للاستخدام الشخصي أو للتبرع به. وكذلك لا يمكن استخدام البيض المخزون بطريقة مخالفة لمتطلبات الحرارة المحيطة به كغذاء بشري، إلا إذا تمت معالجته للقضاء على السلمونيلات. يُمكن تحويل البيض من قنوات للغذاء البشري (مثلاً إلى غذاء للحيوانات الأليفة أو إلى منتجات غير صالحة للأكل) إلى معمل تكسير يخضع لسلطة إدارة سلامة وتفتيش الأغذية، إلى مرفق يخضع لسلطة إدارة الأغذية والأدوية لطهيته بفسرته أو لكسره وطبخه في أنابيب/قوالب باستخدام عملية مثبت علمياً بأنها تضمن أن يكون الغذاء خالياً من السلمونيلات أو أنها تقضي عليها.

د. لا يمكن الإفراج عن المنتج الأجنبي، اللاشعري، غير المؤهل للاستخدام الشخصي أو للتبرع به. هذا المنتج يجب أن يتلف بطريقة مناسبة. قبل الإتلاف الطوعي للمنتج المستورد، على موظفي البرنامج الاتصال بإدارة تفتيش صحة الحيوان والنبات (APHIS) للتأكد إن كان المنتج يثير مخاوف



بشأن صحة الحيوان أو سلامة الغذاء أو تهديدات أخرى. مثل هذا المنتج لا يجوز إتلافه طوعياً قبل الاتصال بإدارة تفتيش صحة الحيوان والنبات.

هـ. لا يجوز التبرع بمنتج محضر بموجب إعفاء جمركي. ولا يمكن إعادة المنتج المحضر بموجب إعفاء جمركي إلى المالك، إلا إذا قرر المحقق أنه سليم، وآمن، وصالح للاستعمال كغذاء بشري.

و. إذا جرى التصرف بالمنتجات بطريقة مناسبة قبل مباشرة الاحتجاز، أو استجابة للاحتجاز، على موظفي البرنامج أن يشهدوا عملية جعل المنتجات تمتثل للمتطلبات، أو إتلافها أو تغيير طبيعتها طوعياً، أو الإفراج عنها للاستخدام الشخصي، أو السماح بمنح منتجات اللحوم والدواجن التي تحمل تعريفاً خاطئاً إلى منظمات خيرية (القسم 9).

**ملاحظة:** عندما لا يتم احتجاز المنتج بسبب التخلص منه طوعياً وعلى الفور، على موظف البرنامج التأشير إلى ذلك في مربع (Observed on) في نظام ANet/ICS تحت تبويب Product Control tab.

ز. عندما لا تنفذ عملية التخلص من المنتج على الفور، على موظفي البرنامج إشعار المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج أن بإمكانه تقديم اقتراح للتخلص الطوعي المناسب من المنتج المخالف. يجب أن يتناول الاقتراح:

1. ما إذا كان المنتج المخالف سينقل لإعادة التفتيش أو التخلص منه؛

2. كيف سيتم نقله؛

3. ما هي التدابير التصحيحية أو الوقائية التي سيتخذها المالك أو وكيل المالك أو القيم على المنتج.

ح. يمكن الإفراج عن المنتج الذي يتبين أنه آمن وسليم وصالح للاستخدام كغذاء بشري للاستخدام الشخصي. لا يجوز أن يفرج موظفو البرنامج عن المزيد من المنتجات للاستخدام الشخصي أكثر مما هو محدد في الأنظمة (ii)(2)(d) 327.16, 381.10 (ii)(2)(d) 9CFR 303.1 و (381.207). على موظفي البرنامج تعبئة استمارة إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 6-8080، إشعار الاستخدام الشخصي.

ط. المنتج غير المسموح استخدامه كغذاء يجب إفساد طبيعته وخصائصه أو إتلافه. يمكن إرسال هذه المنتجات إلى مطامر أو معامل تحويل أو معامل لصنع غذاء الحيوانات الأليفة. ينبغي أن يكون موظفو البرنامج حاضرين خلال عملية الإفساد أو الإتلاف. على موظفي البرنامج تعبئة استمارة إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 4-8080، إشعار الإتلاف الطوعي للغذاء البشري.

ي. بإمكان موظفي البرنامج نقل مراقبة المنتج المخالف إلى موظفي إدارة سلامة وتفتيش الأغذية (القسم 10) في مؤسسة رسمية أو مؤسسة استيراد رسمية في انتظار إعادة إصلاح المنتج وفق إجراء حُدد بأنه مناسب من قِبَل الموظفين المناسبين في الموقع وفي المقر الرئيسي لإدارة سلامة وتفتيش الأغذية (مكتب العمليات الميدانية أو مكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق).

ك. بإمكان المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج إعادة المنتج الذي يحمل تعريفاً خاطئاً إلى الامتثال من خلال إزالة العلامات الرسمية عن المنتجات التي ليست مؤهلة للتفتيش. عند العثور على منتجات غير مؤهلة للتفتيش في التداول التجاري داخل رزم/صناديق تحمل علامات تفتيش منتجات اللحم أو الدواجن أو البيض، يخضع هذا المنتج للاحتجاز. بإمكان موظفي البرنامج المطالبة بإزالة هذا المنتج طوعاً من صناديق التوضيب أو إزالة علامات التفتيش. إذا لم يكن البيض يحمل تعليمات التبريد المطلوبة، يمكن إعادة وضع ملصقات عليه لكي تشمل هذه التعليمات، وبالتالي، ليعود إلى الامتثال.

ل. في الأوضاع التي تتطلب أكثر من 20 يوماً لانجاز عملية التخلص الطوعي، بإمكان المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج مطالبة الوكالة بالموافقة على خطة مدتها أطول للتخلص من المنتج كما هو محدد في القسم 10. ج.

## 9. التبرع بالمنتجات

أ. يمكن التبرع بمنتجات اللحم والدواجن السليمة والآمنة والصالحة للاستخدام كغذاء بشري في ظروف المناسبة إلى منظمات لا تبغي الربح مثل المؤسسات الخيرية، وبنوك الغذاء، والمرافق المدعومة حكومياً (مثل، مرافق الإصلاحات، مرافق رعاية الأطفال، دور العجزة، مؤسسات المعوقين جسدياً أو عقلياً أو المؤسسات المشابهة)

أنظر. 21U.S.C.673(a)(5)(A)and467(a)(5)(A)).

ب. يمكن التبرع ببعض المنتجات التي تحمل تعريفاً خاطئاً إلى منظمات المنتجات التي لا تبغي الربح. تشمل الأمثلة على المنتجات السليمة التي تحمل تعريفاً خاطئاً المنتجات التي يكون الوزن الصافي المذكور على ملصقاتها غير صحيح أو المنتجات التي لا تلبى مواصفات الشراء.

ج. لا يمكن التبرع بالمنتجات المغشوشة إلى منظمات لا تبغي الربح إلا عندما يكون المنتج مغشوشاً اقتصادياً بموجب القسم 1 (a)(m) من القانون الفدرالي لتفتيش اللحوم (21 U.S.C. 601) (8)(m) أو القسم (8)(g)4 من القانون الفدرالي لتفتيش منتجات الدواجن (21 U.S.C. (8)(g)453). لا تستطيع شركة ما التخلص من المنتج الذي وجد مغشوشاً لأسباب غير الغش الاقتصادي من خلال التبرع به إلى منظمات لا تبغي الربح.

د. المنتج المغشوش اقتصادياً هو منتج حُذِف أو أزيل منه أحد مكوناته القيمة بصورة كاملة أو جزئية أو استُبدل بمواد ذات قيمة أقل. المنتجات التي أُضيفت إليها أو خلطت معها أية مواد، أو التي تمّ توضيها بطريقة تعطي فكرة خاطئة عن وزنها أو حجمها أو تجعلها تبدو ذات قيمة أكبر تعتبر أيضاً مغشوشة اقتصادياً (8)(m)21U.S.C.601 أو (8)(g)453.

هـ. ستسمح إدارة سلامة وتفتيش الأغذية للمؤسسات التجارية بالتبرع بالمنتجات التي تحمل تعريفاً خاطئاً أو المغشوشة اقتصادياً دونما الحصول على موافقة مؤقتة على الملصق من موظفي تسليم الملصقات والبرنامج (LPSD)، باستثناء تلك المنتجات التي تحمل تعريفاً خاطئاً لكونها تحتوي على مكونات تثير مخاوف صحية ولكنها غير مذكورة على الملصقات ومن المطلوب أن تكون مذكورة ضمن بيانات المكونات. تشمل المكونات التي تثير مخاوف صحية المواد الثماني الأولى المسببة للحساسية الغذائية وهي: القمح، ثمار البحر، (مثل: القريدس، السلطعون، الكركند)، البيض، السمك، الفول السوداني، الحليب، واللوزيات (مثل: اللوز، البقان، الجوز) وفول الصويا. تشمل أيضاً المكونات الممكن أن تؤثر على الصحة المكونات التي تسبب ردات فعل سلبية بين الأفراد الذين يعانون من الحساسية، مثل السلفيات واللاكتوز والأصفر 5 (تاراترازين). رداً الفعل السلبية لهذه المواد يسببها المكون نفسه أو تركيبته الكيميائية. علاوة على ذلك، لن تطلب إدارة سلامة وتفتيش الأغذية بتغيير الملصق على المنتج لكي يشمل عبارة "ليس للبيع" على كل حاوية.

**ملاحظة:** لن تسمح إدارة سلامة وتفتيش الأغذية بأن يتم التبرع بالمنتجات التي تحمل تعريفاً خاطئاً وتتضمن مكونات غير مدرجة على الملصقات، رغم أنها تثير مخاوف صحية ومن المطلوب أن تكون مذكورة ضمن بيانات المكونات، بدون الحصول على موافقة مؤقتة على الملصق لأن هذه المكونات التي لا تحمل ملصقات تترافق مع ردات فعل سلبية مثل الحساسية الغذائية والحساسية المفرطة.

و. لكي يصبح المنتج مؤهلاً للتبرع به، يجب أن تتضمن وثيقة الشحن المعلومات التالية:

1. كمية المنتج الذي سيتم التبرع به؛

2. وصف المنتج الذي سيتم التبرع به؛

3. سبب التبرع بالمنتج (مثلاً، الوزن الصافي غير صحيح)؛

4. بيان ينص على أن المنتج "ليس للبيع".

ز. إذا لم تتضمن وثيقة الشحن جميع هذه المعلومات، فلن يعتبر المنتج مؤهلاً للتداول في السوق، وبالتالي لن يكون مؤهلاً للتبرع به.

ح. إذا لم تكن وثيقة الشحن متوفرة لموظفي الوكالة من أجل مراجعتها ونسخها إذا اقتضت الحاجة، لا يكون المنتج مؤهلاً للتداول في السوق، وبالتالي لن يكون مؤهلاً للتبرع به.

ط. لا تتوقع إدارة سلامة وتفتيش الأغذية من محققي مكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق الحصول على توقيع من صاحب المنتج أو وكيل المنتج أو القيم على المنتج المتبرع به.

ي. إذا لاحظ المحققون، خلال نشاط الرقابة، وجود منتج يحمل تعريفاً خاطئاً أو مغشوشاً اقتصادياً، في مؤسسة تجارية، وتعلن المؤسسة أنها تنوي التبرع بهذا المنتج إلى منظمة لا تبغي الربح، على محققي مكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق القيام بما يلي:

1. مراجعة وثائق الشحن والتحقق من أنها تحتوي على المعلومات الواردة في الفقرة "و" أعلاه؛

2. توثيق النتائج، كما يكون ذلك مناسباً، وفقاً لتوجيهات إدارة سلامة وتفتيش الأغذية
- 8010.1، منهجية تنفيذ نشاطات الرقابة على المؤسسات التجارية؛ وتوجيهات إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 8010.2، المنهجية التحقيقية؛ وتوجيهات إدارة سلامة وتفتيش الأغذية
- 8010.3، إجراءات جمع الأدلة وحمايتها والتخلص منها؛ وتوجيهات إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 8010.4، تقرير التحقيق.

ك. على المحققين توثيق التبرعات من خلال إكمال حقول البيانات في نظام ANet/ICS تحت التبويب Product Control, Personal Use tab؛

ل. على موظفي البرنامج وضع إشارة في مربع حقل بيانات التبرع "Donation"؛

1. إدخال المبلغ الإجمالي للمنتج المتبرع به تحت حقل بيانات وزن المنتج Product "Weight"؛

2. إدخال وصف المنتج المتبرع به تحت حقل بيانات وصف المنتج/معلومات إضافية "Description of Product/Additional Information"؛

3. إدخال السبب بأن المنتج يحمل تعريفاً خاطئاً تحت حقل بيانات وصف المنتج/معلومات إضافية "Description of Product/Additional Information"؛

4. إدخال عبارة ليس للبيع "Not for Sale" تحت حقل بيانات وصف المنتج/معلومات إضافية "Description of Product/Additional Information".

م. على المحققين إدخال نسخة مصورة لوثيقة الشحن في نظام ANet/ICS.

ن. إذا لم تقم المؤسسة بموجب أنظمة إدارة سلامة وتفتيش الأغذية، بالتخلص من المنتج الذي يحمل تعريفاً خاطئاً أو المغشوش اقتصادياً أو، في الظروف المناسبة، التبرع به، على موظفي البرنامج احتجاز المنتج وإتباع القسم 5 من هذه التوجيهات.

س. على المحققين التحقق من تلبية المتطلبات الواردة أعلاه عند ممارسة الرقابة على المنظمات التي لا تبغي الربح (مثلاً، بنوك الغذاء) من خلال مراجعة وثيقة/وثائق الشحن وفحص المنتجات

المتبرع بها لهذه المنظمات. على موظفي البرنامج أن يوثقوا نتائج مراقبتهم المتواصلة في نظام ANet/ICS.

## 10. إنهاء الاحتجاز

أ. على موظفي البرنامج:

1. تعبئة استمارة إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 1-8400، إشعار إنهاء الاحتجاز، وأية استمارات أخرى مناسبة للتخلص الطوعي في قسم الرقابة على المنتجات في نظام ANet/ICS؛
  2. طبع استمارة لكل مستلم في قسم "التوزيع" من الاستمارة 1.8400 والاستمارات المناسبة للتخلص الطوعي من المنتج.
  3. الحصول على توقيع الشخص المسؤول على كافة الاستمارات؛
  4. تسليم الاستمارة المعبأة إلى المالك أو وكيل المالك أو القيم على المنتج باليد أو بالبريد المضمون أو بالفاكس؛
  5. تصوير وإرفاق استمارة معبأة مع السجل الخاص بإجراء الرقابة على المنتج في نظام ANet/ICS؛
  6. الاحتفاظ باستمارة موقعة وفقاً لجدول حفظ السجلات المناسب؛
  7. تقديم الاستمارة إلى مكتب الإشراف المناسب على موظف البرنامج (مكتب المنطقة/مكتب العمليات الميدانية أو مكتب التحقيقات، وفرض التطبيق والتدقيق/المكتب الإقليمي إذا اقتضت الحاجة.
- ب. على موظفي البرنامج إعلام مكتب الإشراف المناسب (مكتب المنطقة/مكتب العمليات الميدانية أو المكتب الإقليمي/أو مكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق بأن الاحتجاز قد انتهى.

**ملاحظة:** إذا انتقلت الرقابة على المنتجات المحتجرة إلى منطقة أخرى للبرنامج أو إلى وكالة أخرى، يطلب من المسؤولين المناسبين تعبئة وتوقيع استمارة إدارة وسلامة تفتيش الأغذية 1-8400، إشعار إنهاء الاحتجاز. سوف تجمع نسخ الوثائق الرسمية من منطقة البرنامج أو الوكالة التي تلقتها وسيتم الاحتفاظ بها وفقاً للتوجيهات 8010.3. إجراءات جمع الأدلة وحمايتها والتخلص منها.

ج. في الأحوال التي يقدم فيها المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج خطة مناسبة للتخلص من المنتج، ويبدو أنه لا يمكن التخلص من المنتج قبل مهلة العشرين يوماً، يمكن لأحد هؤلاء أن يقدم طلباً خطياً أو اقتراحاً إلى إدارة وسلامة تفتيش الأغذية يطلب فيه الموافقة على تمديد خطة التخلص من المنتج المحتجز. إذا وافقت إدارة سلامة وتفتيش الأغذية على الخطة، ينتهي الاحتجاز الأولي. لكن، في حال لم يلبي المالك أو وكيل المالك أو القيم على المنتج الشروط الواردة في البندين 1 و 2 أدناه، سيتم اتخاذ إجراءات جديدة لاحتجاز المنتج، (21 U.S.C. §467a, 21 U.S.C. §672, 21 U.S.C. 1048).

1. على موظفي البرنامج إعلام المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج أن الطلب أو الاقتراح الخطي يجب أن يكون:

- أ. مكتوباً على ورق مراسلات الشركة وموجه إلى المسؤول المناسب عن البرنامج (مكتب العمليات الميدانية/مدير المنطقة) أو مكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق/ المدير الإقليمي وشرح الظروف المُخففة (مثلاً، كمية كبيرة للمنتج، تعذر الاتصال بالمالك أو قضايا تتعلق بالنقل أو المطمر) التي يستند إليها الطلب.
- ب. يحتوي على بيان يحدد أن المنتج مغشوش أو يحمل تعريفاً خاطئاً أو ينتهك القوانين؛
- ج. يصف المنتج بما في ذلك الوزن (بالباوند أو بدزينات البيض)، والمكان، وأسلوب التخلص منه، والإطار الزمني المتوقع للتخلص من المنتج، وكيف سيتم احتسابه إذا حصلت عملية التخلص منه خلال إطار زمني أطول؛
- د. الإعلان أنه إذا لم يحصل التخلص من المنتج ضمن الإطار الزمني المحدد، سيتم إتلافه طوعياً أو سيخضع لعملية احتجاز ومصادرة جديدة؛

هـ. الموافقة على أن المنتج لن ينقل دون موافقة إدارة سلامة وتفتيش الأغذية، والإقرار بأنه في حال حصل ذلك فإن المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج سيواجه اتهامات جنائية بسبب نقل المنتج المغشوش الذي يحمل تعريفاً خاطئاً أو انتهاكات أخرى إلى السوق.

2. بعد موافقة مسؤول إدارة سلامة وتفتيش الأغذية المناسب (مدير المنطقة أو المدير الإقليمي) والرد كتابة على طلب مالك المنتج أو وكيل المالك أو القيم على المنتج، يتعين على موظفي البرنامج:

أ. إنهاء الاحتجاز عن طريق إصدار استمارة إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 1-8400، إشعار إنهاء الاحتجاز؛

ب. التأكد بأن التخلّص أو النقل من أجل التخلّص يجري تحت إشراف موظفي البرنامج؛

ج. التأكد من التخلّص من المنتج ضمن الفترة الزمنية المحددة؛

د. إرفاق نسخة مصورة عن خطة التخلّص المُمدّدة مع سجل مراقبة المنتج المرتبط بها في نظام ANet/ICS.

3. عند الانتهاء من خطة التخلّص من المنتج، على موظفي البرنامج تعبئة الاستمارة المناسبة.

4. عندما لا يوافق المشرف على خطة التخلّص المُمدّدة، يتعين على موظفي البرنامج إصدار طلب المصادرة على الفور وفقاً للقسم 11.

5. عندما يوافق المشرف على خطة التخلّص المُمدّدة، لكن الشركة تفشل في إتباع إجراءات التخلّص المُمدّدة، على موظفي البرنامج احتجاز المنتج على الفور (21 U.S.C. § 467a, 21 U.S.C. 1048) وإصدار طلب المصادرة وفقاً للقسم 11.

د. إذا قام المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج، أو أي شخص آخر أو شركة غير مرخص لها، بنقل المنتج إلى مكان آخر دون الحصول على ترخيص من مسؤول في البرنامج، على موظفي البرنامج احتجاز المنتج على الفور (إلا إذا تعذر تحديد مكان المنتج)، وإصدار طلب المصادرة وفقاً



للقسم 11، وبدء التحقيق أو إحالة المسألة إلى مكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق للتحقيق في احتمال وجود عمل جنائي أو غيره.

### 11. مصادرة المنتج

أ. على موظفي البرنامج أن يصدرُوا بصورة روتينية، عبر قنوات الإشراف، توصية بالمصادرة في غضون عشرة أيام (10) من الاحتجاز الأولي عندما لا يعرض المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج التخلص الطوعي من المنتج المحتجز بطريقة مناسبة.

ب. علاوة على ذلك، على موظفي البرنامج أن يصدرُوا فوراً، عبر قنوات الإشراف، توصية بالمصادرة عندما:

1. لا يوافق مدير المنطقة أو المدير الإقليمي على خطة التخلص المُمدّدة المقترحة؛
  2. لم يُنفذ المالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج خطة التخلص المُمدّدة المعتمدة بالطريقة المناسبة؛
  3. المنتج ينتقل إلى مكان آخر دون الحصول على ترخيص من مسؤول البرنامج.
- ج. عندما يخطط موظفو البرنامج لإصدار توصية بالمصادرة، يُطلب منهم إبلاغ المشرف المباشر عليهم تزويد المعلومات التالية التي ستخدم كقاعدة لطلب المصادرة:
1. جردة كاملة ووصف المنتج، بما في ذلك نوعه، مطبوع/نيّ/طازج/مجلد، العدد، الوزن الإجمالي (بالباوند أو الدزينات)، وأية معلومات أخرى مناسبة؛
  2. مكان المنتج، بما في ذلك العنوان الكامل وأرقام تخزين الدفعات وأية معلومات مناسبة؛
  3. تاريخ الاحتجاز، بما في ذلك تاريخ ووقت الاحتجاز؛
  4. الاسم الكامل للمالك، أو وكيل المالك، أو القيم على المنتج (ويشمل مستورد السجلات). عندما يكون هناك عدة مالكين، أو وكلاء مالكين، أو قِيَمين على المنتج، يُطلب من موظفي البرنامج تزويد المعلومات عن كل واحد منهم. إذا كانت ملكية المنتج غير

- مؤكدة، على موظفي البرنامج تقديم هذه المعلومات إلى وكلاء المالك أو الوسطاء أو الشاحنين، أو المرسل إليهم، أو سواهم.
5. مؤسسة تصنيع المنتج. على موظفي البرنامج تقديم الاسم الكامل لمؤسسة التصنيع، وعنوانها وطبيعة عملها ورقمها، إذا أمكن، والمعلومات الأخرى عنها. إذا كانت مؤسسة التصنيع غير معروفة، على موظفي البرنامج أن يذكرها ذلك،
6. إذا كان المنتج قد نقل، جميع نقاط الشحن (العناوين الكاملة للمرافق التي نقل منها المنتج قبل احتجازه و إذا تم نقله بعد الاحتجاز، إلى أين نُقل)؛
7. تاريخ الشحن (تاريخ شحن المنتج من المرفق قبل احتجازه، وتاريخ وصوله إلى مقصده)؛
8. أجزاء القوانين والأنظمة التي يعتبر بموجبها المنتج بأنه يحمل تعريفاً خاطئاً أو أنه مغشوش أو غير ذلك من الانتهاكات للقوانين؛
9. المعلومات حول جميع الجهود لحل مسألة الاحتجاز بوسائل غير المصادرة؛
10. الصور الفوتوغرافية، وسجلات أعمال الشركة، والبيانات، ومذكرات المقابلات، وأخذ العينات ونتائج الاختبارات، واستمارات الاحتجاز، والملاحظات الحسية، والأدلة الأخرى التي تدعم القرار بأن المنتج مغشوش أو يحمل تعريفاً خاطئاً أو غير ذلك من الانتهاكات للقوانين.
- د. على موظفي البرنامج توثيق المعلومات والأدلة التي تدعم طلب المصادرة. وعلى موظفي مكتب العمليات الميدانية استخدام تقرير الإبلاغ عن فرض التطبيق الإداري (AER) لتوثيق النتائج والأدلة (توجيهات إدارة سلامة وتفنيش الأغذية 5100.3، نظام الإبلاغ عن فرض التطبيق الإداري. على المحققين في مكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق/شعبة الامتثال والتحقيقات (AER)) استخدام تقرير التحقيق لتوثيق النتائج والأدلة (توجيهات إدارة سلامة وتفنيش الأغذية 8010.4، تقرير التحقيق).

هـ. على مدير المنطقة لمكتب العمليات الميدانية والمدير الإقليمي لمكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق/شعبة الامتثال والتحقيقات إبلاغ مدير شعبة فرض التطبيق والادعاء (ELD) في مكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق، أو من ينوب عنه، بأسرع وقت ممكن عن أي طلب أو طلب محتمل لمصادرة المنتج. هذا الإشعار أساسي بسبب الأثر الزمنية والمسائل الصحية المرافقة لاحتجاز ومصادرة المنتج. يمكن إيجاد المعلومات اللازمة للاتصال بشعبة فرض التطبيق (ELD) على قائمة إدارة سلامة وتفتيش الأغذية للأشخاص الرئيسيين في الوكالة الذين يمكن الاتصال بهم وفي الفقرة التالية:

Director, Enforcement and Litigation Division Office of  
Investigation, Enforcement and Audit USDA Food Safety and  
Inspection Service Patriots Plaza III, Room 8-205  
Mail Drop 3753  
1400 Independence Avenue, SW Washington, DC 20250  
Telephone (202) 418-8872  
FAX (202) 245-5097  
Email CEBCorrespondence@fsis.usda.gov

و. على مدير المنطقة لمكتب العمليات الميدانية والمدير الإقليمي لمكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق/شعبة الامتثال والتحقيقات إحالة تقرير الإبلاغ عن فرض التطبيق الإداري أو تقرير التحقيق أو أي مستند آخر عن القضية إلى شعبة فرض التطبيق والادعاء وفقاً للإجراءات المحددة في توجيهات إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 8010.5، إحالة القضية والبت فيها (أنظر توجيهات إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 8010.5).

## 12. مسؤوليات شعبة فرض التطبيق والادعاء (ELD)

أ. تراجع شعبة فرض التطبيق والادعاء توصيات أو طلبات المصادرة ومستندات القضية (مثلاً، تقرير الإبلاغ عن فرض التطبيق الإداري، وتقرير التحقيقات للتحقق أن المنتج المطروح في التداول التجاري مغشوش أو يحمل تعريفاً خاطئاً أو غير ذلك من انتهاكات للقوانين، وأن هناك أساساً للمصادرة (التوجيهات 8010.5، إحالة القضية والبت فيها)

1. إذا قررت شعبة فرض التطبيق أن أدلة الحالة تدعم إجراء المصادرة، سوف تحيل القضية والأدلة إلى مكتب المستشار العام لمباشرة الإجراءات القانونية عبر المدعي العام الأميركي.

2. إذا قررت شعبة فرض التطبيق أن أدلة القضية لا تدعم المصادرة، سوف تقفل القضية بدون اتخاذ أية إجراءات أو توصي باتخاذ إجراءات تحقيقية أو تنظيمية أخرى. في هذه الحال، على موظفي البرنامج التأكد من التخلص المناسب من المنتج.

3. إذا قررت شعبة فرض التطبيق أن ثمة حاجة إلى معلومات أو أدلة أو تحقيق إضافي، سوف تتسق مع منطقة برنامج إدارة سلامة وتفتيش الأغذية.

ب. تعمل شعبة فرض التطبيق مع مكتب المستشار العام ومكتب المدعي العام الأميركي ضمن وزارة العدل لإعداد عريضة للمصادرة، أو شكوى عينية، أو تشهير معلومات يدعم الإفادات الخطية والمستندات الضرورية الأخرى أو أدلة القضية أو معلومات تستند إلى المعلومات التي زودها موظفو برنامج إدارة سلامة وتفتيش الأغذية الذين أصدروا طلب المصادرة. إذا طلب مكتب المستشار العام أو مكتب المدعي العام الأميركي معلومات إضافية، سوف تتسق شعبة فرض التطبيق مع منطقة البرنامج المناسبة.

ج. يمكن دعوة موظفي البرنامج للتحقق من التخلص النهائي من المنتج، وتقديم المستندات القانونية، أو دعم عمليات المصادرة في حال أقام المدعي العام الأميركي أو محكمة المنطقة الأميركية شكوى أو قدم مستنداً قانونياً آخر لمصادرة المنتج أو أدخل مرسوم إدانة أو غرامة، أو باشر باتخاذ إجراءات قانونية تستند إلى طلب من إدارة سلامة وتفتيش الأغذية لمباشرة إجراءات المصادرة. يطلب من شعبة فرض التطبيق أن تعمل مع منطقة البرنامج المناسبة، والمشرف الميداني، ومحامي مكتب المستشار العام والمدعي العام الأميركي للمساعدة في تنسيق هذه الإجراءات.

د. يعمل مكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق/ شعبة فرض التطبيق ومكتب العمليات الميدانية/مكتب المنطقة الإقليمي ومكتب التحقيقات وفرض التطبيق والتدقيق/شعبة الامتثال والتحقيقات/المكتب الإقليمي، كما ينطبق ذلك، بالتوافق والتعاون لمتابعة التحقيقات أو الإجراءات الأخرى، مثل الإجراءات الإدارية من جانب الوكالة أو تطوير الأدلة لدعم إصدار كتاب إشعار تحذير أو إحالة القضية لتقديم دعوى جنائية أو مدنية (توجيهات إدارة سلامة وتفتيش الأغذية 8010.5. إحالة القضية والبت فيها).

### 13. الأئلة

آال الأئلة الالعلقة بهله الالوجهال عبر القنوال الإلرافيلة.

الالوقلع



المسالع الإلارل

مكلل السلساة، البرنالل والالولر المولفلل